في الدار ولا الزيدان قايم على معنى قام من ثم واذا
انتفى ذلك ظهر ان سبيلتنا اولى بالاجازة ثم انا
اذا اسلمنا امتناع التنازع لما ذكروا نمنع تعميم
المنع فنقول تعليل المنع بكون المعمول سببيا تعليل
المنع بكون المعمول سببيا تعليل فاسد لانهم اسندوا
المنع لعدم الارتباط وذلك ليس موجودا في كل
سببي على تقدير التنازع فيه لانه اذا كان العا ملان
متعاطفين في السببية او بدا والعطف وهما مفردان
فان الارتباط حاصل من جهة العاطف وان فقد
من جهة الضمير لان فا السببية تنزل الجملتين كالجملة
الواحدة لانها سبب ومسبب والعاطف في المفردات
للجمع ولهذا جازوا الاكتفا بضمير واحد في نحو الذي
يطير فيغضب زيد الذباب وقال الله تعالى الم تر ان الله
انزل من السما ما فتصبح الارض مخضرة وقال الشاعر
وانسان عيني يحسر الما تارة فيبدوا . واجازوا
مررت برجل كريم ابوه وابنه فعلى هذا الذي رجحناه
لا يلزم من امتناع التنازع في نحو وعزة ممطول
معنى غريمها حيث لا فا سببية ولا واو بين المفردات
ان يمتنع في عزة ممطول ومعنى غريمها وعزة ممطول
فمعنى غريمها ثم اذا لم يكن معنى مفيد البتة فلا منع
وان وجد السببي مثاله اذا قيل لك انما معلمين
خبر زيد فتقول قام وقعد ابوه لا يمنع التنازع احد
واذا ثبت جوازه في ذلك ونحوه فالصواب ان يقال
ان الشرط ان لا يكون العامل في التنازع موديا الى عدم
الربط الثاني ان لا يكون محصورا فلا تنازع في ما قام

وقعد

وقعدا الا زيد لامرين احدهما ان الواقع بعد الا اما
ان يكون ظاهرا ومضمرا وايا ما كان فهو غير متات
فان كان ظاهرا فانه يقتضي ان تقول في نحو ما قام
وقعد الا الزيدان والا الزيدون ما قاما وما قاموا
او قعدا وقعدوا ولم يتكلم بمثل هذا وان كان مضمرا
فلانه ان كان حاضرا نحو ما قام وقعد الا انا او الا انت
لم يثبت الاضمار في احدهما اذا اعملت الاخر لانك
اما ان تضمر ضميرا غايبا فيلزم اعادة ضمير غايب
على حاضر او ضميرا حاضرا فتقول ما قمت وقعدت الا انا
او قعدت الا انت وتقيسه على اعمال الثاني
فيلزم مخالفة قاعدة التنازع لانه لا يعيد الضمير ١٢٨
على غير التنازع فيه لان ضميري المتكلم والمخاطب
انما يفسرهما حضور صاحبهما لا لفظ والضمير في
باب التنازع انما يعود على لفظ المتنازع فيه وان
كان غايبا لزم ابرازه في التثنية والجمع وقد ذكرنا
انه لم يتكلم به الوجه الثاني ان الاضمار في احدهما
يودي الى اخلا عامله في الايجاب لان الفعل انما
يصير موجبا بمقارنة الا المعمول له لفظا ومعنى فاذا
لم يقترن بها لفظا ولا معنى فهو باق على النفي والمقصود
بخلاف ذلك. واذا امتنع التنازع فيما ذكرنا فاعلم
انه محمول على الحذف وقد نص على ذلك ابن الحاجب
وابن مالك فاصله ما قام احد ولا قعد الا زيد
فحذف احد من الاول لفظا لتنبيه بقصده ودلالة
النفي والاستثنا عليه كما جا وان من اهل الكتاب
الا ليومنن به وما منا الا له مقام وذهب بعضهم

Copyright © King Saud University